[illegible]

اشتري ثوبا بعشرة دراهم وفيها درهم من حرام لم يقبل الله عز
وجل له صلاة ما دام عليه ثم ادخل اصبعيه في اذنيه ثم قال
صمتا ان لم اكن سمعته صلي الله عليه وسلم يقوله واخرج الحاكم
وابن خزيمة وابن حبان من جمع مالا من حرام ثم تصدق به لم
يكن له فيه اجر وكان اصره عليه واخرج الطبراني من
كسب مالا من حرام فانفق منه ووصل رحمه كان ذلك اصرا
عليه وانما لم تقبل الصدقة بالحرام لانه ممنوع من التصرف
فيه لكونه ملك الغير فلو قبل لزم كونه مامورا به منهيا عنه
من جهة واحدة وهو محال وهذه الجملة توطية وتانيس
لما هو المقصود بالذات من سياق هذا الحديث وهو طيب المطعم
المستلزم للاجابة الدعا غالبا وان الله تعالى لما خلق لعباده ما في
الارض جميعا واباحه لهم سوي ما حرم عليهم امر المومنين اي
والمومنات فهو من باب التغليب والامر للوجوب بما امر به المرسلين
فسوي بينهم في الخطاب بوجوب اكل الحلال ففيه اشعار بان
الكل استواهم مع امهم في الاحكام الا ما قام الدليل على
اختصاصهم به فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات فيه
تنبيه على ان اباحة الطيبات لهم شرع قديم ورد للرهبانية
في رفض الطيبات واعملوا صالحا قدم اكل الحلال على عمل صالح
الاعمال تنبيها على انه لا يتوصل للعمل الا به ولا انتفاع بالرزق
وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم اي نفسكم
وهو جمع طيب بمعنى الحلال الخالص من الشبهة لا ما تستطيبه
لا كله وان لم يستلذه ولذا الطعم من عنده مال علي اكله
ولذا انه حسرة فقول الشافعي الطيب المستلذ اراد به المستلذ

شرعا

اي كلوا من حلال ما خلقناه نفعا لكم اه

[illegible] حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق [illegible] وقيل الضالة الولية الذين كانوا لا يا كلون اللذة وتسيا يسطلون بدل علي تحريم [illegible]
وخلقوا لهم قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا [illegible] اي للذين آمنوا بالاصالة والكفرة وان شاركوهم
فيها فتبع لهم لذا تعالى للذين آمنوا او غير خالصة يوم القيامة اي لا يشاركهم فيها غيرهم اه ح م ا

قوله يطيل السفر فيه اشارة الى ان السفر بمجرده يقتضي اجابة الدعا وبه يصرح حديث ابي داود والترمذي وابن ماجه ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده وكونه اقرب الى الاجابة لانه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من اعظم اسباب الاجابة ا ه ابن حجر

قوله استطرد الخ عبارة المناوي الذي دخل بعا على المتن ثم عقب المصطفى بذكر الموصوف بما يأتي اشارة الى ان اكل الحرام مانع عن الوصول الى المراد فليس ذكره استطرادا كما توهم فقال ثم ذكر الرجل الخ ا ه مناوي

شرعا فهو بمعنى ما قبله وقد خفي هذا على بعضهم فظن تغايرهما
فاعترضه بان الخنزير لذ على الاطلاق وهو حرام اجماعا والصبر
لا لذة فيه وهو حلال اجماعا واخرج ابن سعد عن عمر بن
عبد العزيز انه قال يوما اني اكلت الليلة حمصا وعدسا
فنفخني فقال له بعض القوم يا امير المومنين ان الله تعالى
يقول في كتابه كلوا من طيبات ما رزقناكم فقال عمر هيهات
هيهات ذهبت به الي غير مذهبه انما يريد طيب الكسب
ولا يريد طيب الطعام واسند الرزق الي نفسه تحريضا
لهم والامر في هذه الاية للاباحة او للوجوب كما لو اشرف
على الهلاك جوعا او للندب كموافقة الضيف قال ابو
هريرة ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم استطرد الكلام
حتي ذكر الرجل خصه بالذكر لانه الذي يسافر السفر
البعيد الطويل غالبا دون المراة كذلك يطيل السفر في
وجوه الطاعات من حج وجهاد وزيارة مستحبة وصلة رحم
وغير ذلك من وجوه البر وذكر بعضهم ان قوله اشعث اغبر
يفيد انه سفر الحج اذ الصفتان المذكورتان لا يكونان الا فيه
والاولي التعميم الاول وقوله يطيل السفر محله نصب
صفة للرجل لان ال فيه جنسية والجنس المعرف بمنزلة
النكرة على حد قوله ولقد امر على اللئيم يسبني قال
الطيبي ولو حكي لفظ رسول الله رفع الرجل بالابتدا والخبر
يطيل الخ اشعث اي متلبد الشعر لبعد عهده بالغسل
والتسريح والدهن وشعث الرجل شعثا من باب تعب اغبر
اي غير الغبار وجهه وبقية جسده يمد يديه فيه اشارة

هيهات

قوله اغبر اي غير الغبار لونه لطول سفره في الطاعات كحج وجهاد وزيارة رحم وكثرة عنايته [illegible] ومع ذلك لا يستجاب له لما يأتي فكيف بمن هو منهمك في الغفلة والمعاصي ونحوها [illegible] اشارة ايضا الى ان رثاثة الهيئة من اسباب الاجابة [illegible]